

سنن البيهقي الكبرى

11028 - ورواه يزيد بن الهاد عن أبي بكر بن حزم بإسناده قال قال رسول الله ﷺ أيما رجل أدرك سلعته بعينها عند رجل قد أفلس فهو أحق بها من غيره أخبرناه أبو سهل محمد بن نصرويه الكشميهني أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنّب ثنا أبو محمد عبيد بن عبد الواحد ثنا سعيد يعني بن أبي مریم أنبأ نافع بن يزيد حدثني بن الهاد حدثني أبو بكر بن حزم فذكره وكذلك رواه الليث بن سعد عن بن الهاد